

مؤقت

مجلس الأمن

السنة الثالثة والخمسون



الجلسة ٣٨٦٢

الخميس، ١٩ آذار/ مارس ١٩٩٨، الساعة ١٣/١٠
نيويورك

الرئيس:	السيد صلاح	(غامبيا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد فيدوتوف
	البحرين	السيد بوعلوي
	البرازيل	السيد أموري
	البرتغال	السيد أندرسن غيمارس
	سلوفينيا	السيد زبوغار
	السويد	السيد ليدين
	الصين	السيد ليو جيئي
	غابون	السيد أسونجيه
	فرنسا	السيد تيكسيرا سيلفا
	كوستاريكا	السيد ساينز بيوي
	كينيا	السيد ماهوغو
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد غومرسال
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد ريتشاردسون
	اليابان	السيد أوادا

جدول الأعمال

الحالة في البوسنة والهرسك

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, room C-178.

افتتحت الجلسة الساعة ١٢/٨٠.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

الحالة في البوسنة والهرسك

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أبلغ المجلس بأذني تلقيت رسالة من ممثلة البوسنة والهرسك تطلب فيها دعوتها إلى الاشتراك في مناقشة البند المدرج في جدول أعمال المجلس. ووفقا للممارسة المتبعة أزمع، بموافقة المجلس، دعوة هذه الممثلة للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لها الحق في التصويت، وذلك وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

بدعوة من الرئيس، شغلت السيدة خالدالصالحوفتش (البوسنة والهرسك) مقعدا على طاولة المجلس.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ومجلس الأمن يجتمع وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وأود أن أسترعي انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/1998/248، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة ١٧ آذار/مارس ١٩٩٨ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبوسنة والهرسك لدى الأمم المتحدة.

عقب المشاورات التي جرت فيما بين أعضاء المجلس، أذن لي بالإدلاء بالبيان التالي باسم المجلس:

"يرحب مجلس الأمن بإعلان قرار هيئة التحكيم في ١٥ آذار/مارس ١٩٩٨ المتصل بمنطقة برتشكو، عملا بأحكام المادة الخامسة، المرفق ٢ للاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك ومرفقاته (المسماة جماعيا اتفاق السلام، S/1995/999، المرفق) وقرار التحكيم المؤرخ ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٧ (S/1997/126).

"ومجلس الأمن، إذ يشير إلى أن قرار التحكيم لعام ١٩٩٧ قد ساعد في تعزيز الشروع في عملية العودة السلمية والمنظمة على مراحل في برتشكو والبدء في إقامة إدارة متعددة الأعراق، يرى أن قرار ١٥ آذار/مارس ١٩٩٨ يخدم على أفضل وجه مصالح عملية السلام. ويشني المجلس على جهود رئيس المحكمين والمشرف الدولي لبرتشكو.

"ويدعو مجلس الأمن الأطراف في المرفق ٢ لاتفاق السلام إلى تنفيذ القرار دون تأخير، على نحو ما هي ملزمة بالقيام به. ويؤكد المجلس على أهمية تعاون الأطراف في اتفاق السلام، تعاونا فوريا وتامًا، في الوفاء بالتزاماتها بتنفيذ اتفاق السلام بأكمله، بما في ذلك التعاون مع المشرف الدولي لبرتشكو ومع مكتب الممثل السامي".

سيصدر هذا البيان بوصفه وثيقة من وثائق مجلس الأمن تحت الرمز S/PRST/1998/7.

وبذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٨٥.